|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)**دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 27للوثيقة 127-A** |
|  | **29 أكتوبر 2023** |
|  | **الأصل: بالإسبانية** |
|  |
| المكسيك |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| بند جدول الأعمال 10 |

10 تقديم توصيات إلى مجلس الاتحاد بالبنود التي يلزم إدراجها في جدول أعمال المؤتمر العالمي التالي للاتصالات الراديوية وببنود جداول الأعمال الأولية للمؤتمرات اللاحقة، وفقاً للمادة 7 من اتفاقية الاتحاد والقرار **(Rev.WRC-19) 804**،

SUP MEX/127A27/1

القرار 812 (WRC‑19)

جدول الأعمال التمهيدي للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2027[[1]](#footnote-1)\*

الأسباب: ينبغي إلغاء هذا القرار لأنه سيتم اقتراح قرار جديد يحدد جدول أعمال المؤتمر العالمي المقبل للاتصالات الراديوية لعام 2027.

ADD MEX/127A27/2

مشروع قرار جديد [MEX-WRC-27] (WRC‑23)

جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2027

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (دبي، 2023)

...

يقرر

أن يوصي المجلس بعقد مؤتمر عالمي للاتصالات الراديوية في عام 2027 لمدة أربعة أسابيع، يكون له جدول الأعمال التالي:

1 على أساس المقترحات المقدمة من الإدارات، النظر في نتائج المؤتمر WRC-23 وتقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر، مع إيلاء الاهتمام الواجب لاحتياجات الخدمات القائمة والمستقبلية في نطاقات التردد:

...

[X].1 النظر في تحديد نطاقات تردد من أجل التطوير المستقبلي للمكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT)، بما في ذلك إمكانية توزيع ترددات إضافية للخدمة المتنقلة على أساس أولي، وفقاً للقرار **[AI-10-IMT] (WRC-23)**؛

...

الأسباب: إدراج بند في جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2027 بهدف دراسة بعض نطاقات التردد لنشر الاتصالات المتنقلة الدولية في المستقبل، بما في ذلك إمكانية منح توزيعات إضافية للخدمة المتنقلة على أساس أولي، لإكمال الطيف المحدد بالفعل للاتصالات المتنقلة الدولية.

ADD MEX/127A27/3

مشروع قرار جديد [MEX-IMT.WRC-27] (WRC 23)

دراسات بشأن تحديد نطاقات التردد MHz 4 990-4 800 وMHz 7 025-6 425 وMHz 7 125-7 025 وGHz 10,68-10,5 من أجل المكوّن الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (دبي، 2023)،

إذ يضع في اعتباره

*أ )* أن الاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) تهدف إلى توفير خدمات اتصالات على نطاق عالمي، بغض النظر عن المكان ونوع الشبكة أو المطراف؛

*ب)* أن أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية ساهمت في التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد العالمي؛

*ج)* أن أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية تتطور حالياً لتوفير سيناريوهات استخدام وتطبيقات متنوعة من قبيل النطاق العريض المتنقل المحسّن والاتصالات الكثيفة من آلة إلى أخرى والاتصالات التي تتسم بقدر عالٍ من الموثوقية والكمون المنخفض وتطبيقات تشمل النطاق العريض الثابت؛

*د )* أن تطبيقات الاتصالات المتنقلة الدولية التي تتسم بكمون فائق الانخفاض ومعدلات بتات عالية جداً ستحتاج إلى أجزاء متلاصقة من الطيف لكي تستعملها الإدارات التي ترغب في تنفيذ الاتصالات المتنقلة الدولية؛

*هـ )* أن طيف النطاقات الوسطى، مقارنةً بنطاقات الترددات الدنيا والعليا، يمكن أن يوفر توازناً أفضل لتلبية احتياجات التغطية والسعة معاً؛

*و )* أن هناك حاجة إلى الاستفادة باستمرار من التطورات التكنولوجية من أجل زيادة كفاءة استعمال الطيف وتسهيل النفاذ إليه؛

*ز )* أن تطوير الاتصالات المتنقلة الدولية-2030 سيستمر في تحسين الاتصالات اللاسلكية، وبالتالي تحسين نوعية حياة السكان، وسيوسِّع نطاق أهدافها ليشمل الاستدامة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والثقافية؛

*ح)* أن تيسّر الطيف الكافي في الوقت المناسب وما يقابله من أحكام تنظيمية أمور ضرورية من أجل دعم تطور الاتصالات المتنقلة الدولية وأهدافها العامة في المستقبل؛

*ط)* أنه يُستحسن كثيراً وجود نطاقات تردد منسقة عالمياً وترتيبات تردد منسقة من أجل الاتصالات المتنقلة الدولية لتحقيق التجوال العالمي وفوائد وفورات الحجم الكبير؛

*ي)* أن تحديد نطاقات التردد وفقاً للفقرة *ﻫ)* من "*إذ يضع في اعتباره*" من أجل الاتصالات المتنقلة الدولية قد يغيّر حالة التقاسم فيما يتعلق بتطبيقات جميع الخدمات التي وُزع لها نطاق التردد بالفعل وقد يتطلب تدابير تنظيمية إضافية لضمان التشغيل السليم؛

*ك)* أنه تحضيراً للمؤتمرات WRC-15 وWRC-19 وWRC-23، درس قطاع الاتصالات الراديوية نطاق التردد MHz 4 990‑4 800 لاحتمال استعمال المكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية لهذا النطاق، إلى جانب حماية الخدمات التي لها توزيعات في نفس النطاقات؛

*ل)* أنه تحضيراً للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2023، درس قطاع الاتصالات الراديوية نطاقات التردد MHz 7 025-6 425 (الإقليم 1) وMHz 7 125-7 025 وGHz 10,5-10 لاحتمال استعمال المكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية لهذه النطاقات؛

*م )* أن الدراسات المشار إليها في الفقرة *ل)* من "*إذ يضع في اعتباره*" نظرت في نطاقي التردد MHz 7 025-6 425 وMHz 7 125-7 025 معاً، وأنه يمكن أن تكون هناك اعتبارات محددة لكل نطاق من النطاقين؛

*ن)* أن الدراسات المشار إليها في الفقرة *ل)* من "*إذ يضع في اعتباره*" راعت بشكل رئيسي اعتبارات محددة للنطاق MHz 7 025-6 425 في الإقليم 1، وفي بعض الحالات استُبعد الإقليمان 2 و3؛

*س)* أن الدراسات المشار إليها في الفقرة *ل)* من "*إذ يضع في اعتباره*" لم تتناول التقاسم بين محطات الإرسال للأرض في الخدمة الثابتة الساتلية ومحطات استقبال الاتصالات المتنقلة الدولية، بسبب نقص المساهمات؛

*ع)* أن المؤتمرين WRC‑15 و WRC‑19حددا نطاق التردد MHz 4 990‑4 800 كي تستعمله الإدارات الراغبة في تنفيذ أنظمة أرضية للاتصالات المتنقلة الدولية في البلدان المدرجة في الرقمين **441A.5** و**441B.5**؛

*ف)* أن الحاجة تدعو إلى حماية الخدمات القائمة والسماح بمواصلة تطويرها عند النظر في نطاقات تردد من أجل توزيعات إضافية محتملة لأي خدمة؛

*ص)* أن شروط تشغيل الاتصالات المتنقلة الدولية قد تختلف بين الإدارات في نطاقات التردد المحددة المتعددة للاتصالات المتنقلة الدولية،

وإذ يلاحظ

*أ )* أن القرار ITU‑R 65 يتناول مبادئ لعملية تطوير الاتصالات المتنقلة الدولية لعام 2020 وما بعده؛

*ب)* أن الاتصالات المتنقلة الدولية تشمل الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 والاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة والاتصالات المتنقلة الدولية-2020 والاتصالات المتنقلة الدولية-2030 إجمالاً، كما هو موضح في مشروع مراجعة القرار ITU‑R 56؛

*ج)* أن المسألة ITU-R 77-8/5 تبحث احتياجات البلدان النامية في مجال تصميم الاتصالات المتنقلة الدولية وتطبيقها؛

*د )* أن المسألة ITU-R 229/5 تسعى إلى معالجة مواصلة تطوير الاتصالات المتنقلة الدولية؛

*ﻫ )* أن المسألة ITU-R 262/5 تتناول دراسة استخدام أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية من أجل تطبيقات محددة؛

*و )* أن التوصية ITU‑R M.2083 تحدد الإطار والأهداف العامة للتطوير المستقبلي للاتصالات المتنقلة الدولية لعام 2020 وما بعده؛

*ز )* أن التوصيةITU-R M.2101 تتناول نمذجة شبكات وأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية ومحاكاتها من أجل الاستعمال في دراسات التقاسم والتوافق؛

*ح)* أن التوصية ITU-R M.2150 تقدم مواصفات مفصلة للسطوح البينية الراديوية للأرض في الاتصالات المتنقلة الدولية‑2020 (IMT-2020)؛

*ط)* أن التوصية ITU-R M.2116 تدرج الخصائص التقنية ومعايير الحماية للأنظمة المتنقلة للطيران العاملة في نطاق التردد MHz 4 990-4 400؛

*ي)* أنالتوصية الجديدة ITU‑R M.[IMT.FRAMEWORK FOR 2030 AND BEYOND]، التي تتضمن أهداف التطوير المستقبلي للاتصالات المتنقلة الدولية لعام 2030 وما بعده، في طور نيل الموافقة بموجب القرار ITU‑R 1.8؛

*ك)* أن التوصية ITU-R P.2108 تتناول التنبؤ بالخسارة الناجمة عن الجلبة؛

*ل)* أن التقرير ITU‑R M.2320 يتناول اتجاهات التكنولوجيا في المستقبل فيما يخص أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية للأرض؛

*م )* أن التقرير ITU‑R M.2370 يحلل الاتجاهات التي تؤثر على النمو المستقبلي العام لحركة الاتصالات المتنقلة الدولية لعام 2020 وما بعده، للفترة بين 2020 و2030؛

*ن)* أن التقرير ITU‑R M.2410 يتناول المتطلبات الدنيا المتصلة بالأداء التقني للسطح البيني الراديوي (السطوح البينية الراديوية) للاتصالات المتنقلة الدولية2020-؛

*س)* التقرير ITU‑R M.2516 بشأن اتجاهات التكنولوجيا في المستقبل فيما يخص أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية للأرض لعام 2030 وما بعده؛

*ع)* التقرير ITU‑R M.2376 بشأن الجدوى التقنية للاتصالات المتنقلة الدولية في نطاقات التردد فوق GHz 6،

وإذ يدرك

*أ )* أن هناك فترة كبيرة جدا من الوقت بين توزيع المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية لنطاقات التردد وبين نشر الأنظمة في هذه النطاقات، ومن ثم فمن المهم توفير أجزاء واسعة ومتلاصقة من الطيف في الوقت المناسب من أجل دعم تطوير الاتصالات المتنقلة الدولية؛

*ب)* أنه من المهم ضمان تحديد طيف إضافي في الوقت المناسب من أجل ضمان التطور المستقبلي للاتصالات المتنقلة الدولية؛

*ج)* أن أيّ تحديد لنطاقات تردد من أجل الاتصالات المتنقلة الدولية ينبغي أن يراعي استعمال نطاقات التردد من جانب خدمات وتطبيقات أخرى، فضلا عن الاحتياجات المتطورة باستمرار؛

*د )* أن هناك حاجة لكثير من البلدان إلى تحديد موارد إضافية من الطيف الراديوي لتحقيق التنسيق العالمي في تشغيل الاتصالات المتنقلة الدولية؛

*هـ )* أن السبيل الوحيد المتاح أمام بعض الإدارات لتشغيل الاتصالات المتنقلة الدولية هو إعادة تشكيل الطيف المخصص لخدمات أو تطبيقات أخرى؛

*و )* أنه من أجل ضمان وجود العناصر التي يمكن تطبيقها على اللوائح المحددة للمناطق، يجب مراعاة القضايا الخاصة بكل منطقة أثناء دراسة نطاقات التردد المتعددة؛

*ز )* أن الإدارات قد تكون لديها متطلبات مختلفة من الطيف، تبعاً للحالة الوطنية أو لظروف معينة،

يقـرر أن يدعو قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد إلى

1 إجراء الدراسات المناسبة واستكمالها في الوقت المناسب قبل انعقاد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2027 بشأن المسائل التقنية والتشغيلية والتنظيمية المتعلقة بإمكانية استخدام المكوّن الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية في نطاقات التردد المذكورة في الفقرة 2 من "*يقـرر أن يدعو قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد*"، مع مراعاة:

- الاحتياجات المتطورة لتلبية الطلب المتنامي على الاتصالات المتنقلة الدولية؛

- الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية للأرض التي ستعمل في نطاقات التردد المحددة هذه، بما في ذلك تطور الاتصالات المتنقلة الدولية من خلال تطورات التكنولوجيا وتقنيات استعمال الطيف بكفاءة؛

- سيناريوهات النشر المتوخاة لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية وما يتعلق بها من متطلبات توازن التغطية والسعة؛

- احتياجات البلدان النامية؛

- الإطار الزمني الذي ستكون فيه حاجة إلى الطيف؛

2 إجراء دراسات التقاسم والتوافق واستكمالها في الوقت المناسب قبل المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2027، بهدف ضمان الحماية للخدمات الموزعة لها النطاقات التالية على أساس أولي، دون فرض أي قيود تنظيمية أو تقنية إضافية على تلك الخدمات، وضمان الحماية أيضاً للخدمات التي لديها توزيعات أولية في النطاقات المجاورة، حسب الاقتضاء:

- MHz 4 990-4 800؛

- MHz 7 025-6 425 (الإقليم 2)؛

- MHz 7 125-7 025

- GHz 10,68-10,5،

يقـرر

1 أن يدعو الدورة الأولى للاجتماع التحضيري للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2027 إلى تحديد الموعد المطلوب لكي تكون الخصائص التقنية والتشغيلية اللازمة لدراسات التقاسم والتوافق متوفرة، وذلك لضمان إمكانية استكمال الدراسات المشار إليها في فقرة "*يقـرر أن يدعو قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد*" في الوقت المناسب لكي ينظر فيها المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2027؛

2 أن يدعو المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2027 إلى أن ينظر، بناءً على نتائج الدراسات المذكورة أعلاه، في توزيعات إضافية للطيف للخدمة المتنقلة على أساس أولي، وأن ينظر في تحديد نطاقات تردد للمكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية، على أن تقتصر نطاقات التردد التي يتعين النظر فيها على جزء من نطاقات التردد الواردة في الفقرة 2 من "*يقـرر أن يدعو قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد*"، أو جميعها،

يدعو الإدارات

إلى المشاركة بنشاط في هذه الدراسات من خلال تقديم مساهمات إلى قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد.

الأسباب: إدراج قرار جديد يهدف إلى تحديد الدراسات التي يمكن إجراؤها في بعض نطاقات التردد من أجل نشر الاتصالات المتنقلة الدولية في المستقبل، بما في ذلك إمكانية منح توزيعات إضافية للخدمة المتنقلة على أساس أولي، لإكمال الطيف المحدد بالفعل للاتصالات المتنقلة الدولية.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. \* يُفهم من وضع بعض نطاقات التردد بين أقواس مربعة في هذا القرار أن المؤتمر WRC-23 سيستعرض نطاقات التردد هذه الموضوعة بين أقواس مربعة وينظر في إدراجها، ويتخذ قراراً بشأنها، حسب الاقتضاء. [↑](#footnote-ref-1)